

## النهاية في غريب الأثر

{ طلق } ( ه ) في حديث حُنَيْنٍ [ ثم انتزَع طَلَقًا من حَقَابِهِ فَقَيَّدَ به الجمل ] الطَّلَقَ بالتحريك : قَيَّدَ من جُلُودٍ .

( س ) وفي حديث ابن عباس [ الحِيَاءُ والإيمانُ مَقْرُوءَانِ فِي طَلَقٍ ] الطَّلَقُ هَا هُنَا : حَيَلٌ مَفْتُوْلٌ شَدِيدُ الْفَتْلِ : أَي هُمَا مُجْتَمِعَانِ لَا يَفْتَرِقَانِ كَأَنَّهُمَا قَدْ شُدَّ فِي حَيَلٍ أَوْ قَيَّدَ .

- وفيه [ فَرَفَعَتْ فَرَسِي طَلَقًا أَوْ طَلَقِينَ ] هُوَ بِالْتَحْرِيكِ : الشَّوْطُ وَالْغَايَةُ الَّتِي تَجْرِي إِلَيْهَا الْفَرَسُ .

( س ) وفيه [ أَفْضَلُ الْإِيمَانِ أَنْ تُكَلِّمَ أَحَاكَ وَأَنْتَ طَلِيقٌ ] أَي مُسْتَبْشِرٌ مُنْذِبَسَطٌ الْوَجْهَ .

- ومنه الحديث [ أَنْ تَلْقَاهُ بَوَجْهِ طَلِيقٍ ] يُقَالُ : طَلِيقُ الرَّجُلِ بِالضَّمِّ يَطْلُقُ طَلَاقَةً فَهُوَ طَلِيقٌ وَطَلِيقٌ ( قَالَ فِي الْقَامُوسِ : طَلِيقٌ كَكَرْمٌ وَهُوَ طَلِيقُ الْوَجْهِ مِثْلُ ثَلَاثَةٍ وَكَكَتِفٍ وَأَمِيرٍ ) : مُنْذِبَسَطُ الْوَجْهِ مُتَهَلِّلَةٌ .

( س ) وفي حديث الرَّحْمِ [ تَتَكَلَّمُ بِلِسَانِ طَلِيقٍ ] يُقَالُ رَجُلٌ طَلِيقُ اللِّسَانِ وَطَلِيقُهُ وَطَلِيقُهُ وَطَلِيقُهُ ( قَالَ فِي الْقَامُوسِ : طَلِيقُ اللِّسَانِ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ وَكَأَمِيرٍ وَبِضْمَتَيْنِ وَكَصَرْدٍ وَكَتِفٍ ) : أَي مَاضِي الْقَوْلِ سَرِيعِ الذُّطُوقِ .

( س ) وفي صفة ليلة القدر [ لَيْلَةُ سَمْحَةٍ طَلِيقَةٌ ] أَي سَهْلَةٌ طَيِّبَةٌ . يُقَالُ يَوْمٌ طَلِيقٌ وَلَيْلَةٌ طَلِيقٌ وَطَلِيقَةٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا حَرٌّ وَلَا بَرْدٌ يُؤْذِيَانِ .

( ه ) وفيه [ الْخَيْلُ طَلِيقٌ ] الطَّلِيقُ بِالْكَسْرِ : الْحَلَالُ . يُقَالُ أَعْطَيْتُهُ مِنْ طَلِيقٍ مَالِي : أَي مِنْ صَفْوِهِ وَطَيِّبِهِ يَعْنِي أَنَّ الرَّهْآنَ عَلَى الْخَيْلِ حَلَالٌ .

( ه ) وفيه [ خَيْرُ الْخَيْلِ الْأَوْرَاحُ طَلِيقُ الْيَدِ الْيُمْنَى ] أَي مُطْلَقُهَا لَيْسَ فِيهَا تَحْجِيلٌ .

- وفي حديث عثمان وزيد رضي الله عنهما [ الطَّلَاقُ بِالرَّجَالِ وَالْعِدَّةُ بِالنِّسَاءِ ] أَي هَذَا مُتَعَلِّقٌ بِهِؤَلَاءِ وَهَذِهِ مُتَعَلِّقَةٌ بِهِؤَلَاءِ . فَالرَّجُلُ يُطَلِّقُ وَالْمَرْأَةُ تَعْتَدُّ .

وقيل أراد أنَّ الطَّلَاقَ يَتَعَلَّقُ بِالزَّوْجِ فِي حُرِّيَّتِهِ وَرَقَبَتِهِ . وَكَذَلِكَ الْعِدَّةُ

بِالْمَرْأَةِ فِي الْحَالَتَيْنِ . وَفِيهِ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ خِلَافٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : إِنْ الْحُرَّةُ إِذَا

كَانَتْ تَحْتِ الْعَيْدِ لَا تَبِينُ إِلَّا بِثَلَاثٍ وَتَبِينُ الْأَمَةُ تَحْتَ الْحَرِّ بِاثْنَتَيْنِ . وَمِنْهُمْ

مَنْ يَقُولُ : إِنْ الْحُرَّةُ تَبِينُ تَحْتَ الْعَيْدِ بِاثْنَتَيْنِ وَلَا تَبِينُ الْأَمَةُ تَحْتَ الْحَرِّ بِأَقْلَبِ

من ثلاث . ومنهم من يقول : إذا كان الزوجُ عَيْدًا والمرأةُ حرةً أو بالعكس أو كانا عَيْدَيْنِ فَإِنَّهَا تَبِينُ بَاثِنَتَيْنِ . وأما العِدَّةُ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ إِنْ كَانَتْ حُرًّا أَعْتَدَّتْ بِالْوَفَاءِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا بِالطَّلَاقِ ثَلَاثَةَ أَطْهَارٍ أَوْ ثَلَاثَ حِيَضٍ تَحْتَ حُرِّ كَانَتْ أَوْ عَيْدٍ . وَإِنْ كَانَتْ أُمَةً أَعْتَدَّتْ شَهْرَيْنِ وَخَمْسًا أَوْ طَهُرَيْنِ أَوْ حِيضَتَيْنِ تَحْتَ عَيْدٍ كَانَتْ أَوْ حُرًّا .

( ه ) وفي حديث عمر والرجل الذي قال لزوجته : [ أَنْتِ خَلِيَّةٌ طَالِقٌ ] الطالقُ من الإبل : التي طُلِقَتْ فِي الْمَرْعَى . وقيل : هي التي لا قَيْدَ عَلَيْهَا . وكذلك الْخَلِيَّةُ . وقد تَفَدَّمتْ فِي حَرْفِ الْخَاءِ . وَطَلَّقَ النِّسَاءَ لِمَعْنَيْنِ : أَحَدُهُمَا حَلَّ عَقْدِ النِّكَاحِ وَالْآخَرَ بِمَعْنَى التَّخْلِيةِ وَالْإِرْسَالِ .

( س ) وفي حديث الحسن [ إِنَّكَ رَجُلٌ طَلِّيقٌ ] ( فِي أ : [ طَلِّقٌ ] ) أَي كَثِيرُ طَلَاقٍ النِّسَاءِ . وَالْأَجُودُ أَنْ يُقَالَ : مِطْلَاقٌ وَمِطْلِيقٌ وَطُلُوقَةٌ . - وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْهُ [ إِنَّ الْحَسَنَ مِطْلَاقٌ فَلَا تُزَوِّجُوهُ ] . ( س ) وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما [ أَنَّ رَجُلًا حَجَّ بِأَمِّهِ فَحَمَلَهَا عَلَى عَاتِقِهِ فَسَأَلَهُ هَلْ قَضَى حَقَّهَا ؟ قَالَ : لَا وَطُلُوقَةٌ وَاحِدَةٌ ] الطُّلُوقُ : وَجَعُ الْوَالِدَةِ . وَالطُّلُوقَةُ : الْمَرْءُ الْوَاحِدُ .

( س ) وفيه [ أَنَّ رَجُلًا اسْتَطْلَقَ بِطَنْزِهِ ] أَي كَثُرَ خُرُوجُ مَا فِيهِ يُرِيدُ الْإِسْهَالَ . ( س ) وفي حديث حُثَيْنِ [ خَرَجَ إِلَيْهَا وَمَعَهُ الطُّلُوقَاءُ ] هُمُ الَّذِينَ خَلَّى عَنْهُمْ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةِ وَأَطْلَقَهُمْ فَلَمْ يَسْتَرْقِ قَسَمَهُمْ وَاحِدُهُمْ : طَلِّيقٌ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ . وَهُوَ الْأَسِيرُ إِذَا أُطْلِقَ سَبِيلَهُ .

( س ) وَمِنْهُ الْحَدِيثُ [ الطُّلُوقَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ وَالْعُنُقَاءُ مِنْ ثَقِيفٍ ] : كَأَنَّهُ مِيزَ قُرَيْشًا بِهَذَا الْأِسْمِ حَيْثُ هُوَ أَحْسَنُ مِنَ الْعُنُقَاءِ . وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ